



رأي اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية رقم 61 بتاريخ 05 أكتوبر 2021

بشأن مطابقة مواد جدول الأثمان والبيان التقديرى المفصل لموضوع صفة تفاوضية

اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية،

بناء على استشارة السيد مدير ، عدد 3531 بتاريخ 12 أبريل 2021 وعلى الوثائق المتوصل بها منه بتاريخ 09 يونيو 2021؛

وعلى المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية كما وقع تغييره وتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.867 الصادر في 7 ذي الحجة 1436 (21 سبتمبر 2015) المتعلق باللجنة الوطنية للطلبيات العمومية، كما وقع تغييره وتميمه؛

وبعد دراسة عناصر التقرير الذي قدمه المقرر العام أمام الجهاز التدابعى للجنة الوطنية للطلبيات العمومية؛

وبعد مداولة الجهاز التدابعى للجنة الوطنية للطلبيات العمومية خلال الجلسة المغلقة المنعقدة بتاريخ 05 أكتوبر 2021.

أولاً: المعطيات

بواسطة رسالته المشار إليها أعلاه، يستشير مدير اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية بشأن الصفة التفاوضية رقم 2018/...../10 المتعلقة باقتناء لوازم مكتبية ولوازم النسخ المعلوماتية والسمعية البصرية موجهة إلى اللجنة المحلية لتنظيم "جيمناسياد 2018" «gymnasiades» في مدineti و.....، حيث يستطيع رأي اللجنة الوطنية بخصوص إمكانية اعتبار المواد 9 و10 و23 من جدول الأثمان، للصفقة السالفة الذكر، لوازم السمعي البصري.

ويأتي طلب الاستشارة، بعد رفض الخازن المكلف بالأداء التأشير على أداء مبلغ الصفقة وذلك بحجة عدم مطابقة موضوع الصفقة مع مواد جدول الأثمان؛

ويضيف طالب الاستشارة أنه قد تم التوصل بجميع لوازم الصفقة في احترام تام للآجال وبنود دفتر الشروط الخاصة.

ثانياً: الاستنتاجات

حيث إن مدير يستشير اللجنة الوطنية من أجل معرفة هل يمكن تصنيف الأقراص المدمجة (CD) وأقراص الفيديو الرقمية (DVD) وأقراص مدمجة خاصة بالطابعة (CD d'imprimante)، ضمن لوازم السمعي البصري؛

وحيث إن الخازن المكلف بالأداء رفض التأشير على الأمر بالأداء المتعلق بالصفقة التفاوضية السالفة الذكر، بدعوى التناقض الملحوظ بين موضوع الصفقة كما هو معرف في المواد 1 و 4 من نظام الاستشارة وكذا في الصفحة الأخيرة من دفتر الشروط الخاصة وبين مواد جدول الأثمان؛

حيث إنه وبغض النظر عن أن طلب الاستشارة يهم معرفة ما إذا كانت المواد 9 و 10 و 23 تصنف ضمن لوازم السمعي البصري، وعن أن مذكرة ملاحظات الخازن المكلف بالأداء قد أشارت إلى عدم مطابقة مواد جدول الأثمان مع موضوع الصفقة التفاوضية دون الإشارة إلى مواد بعينها، فإن المعطى الثابت، أن جميع اللوازم المراد توریدها من طرف صاحب المشروع، هي لوازم مكتبية ولوازم يمكن استخدامها في العتاد المعلوماتي وكذا في العتاد السمعي البصري؛

وحيث إن الشروط التعاقدية المتفق عليها قد تم الالتزام بها من طرف الشركة صاحبة الصفقة التي قامت بعملية التوريد ضمن الآجال والشروط المنصوص عليها في دفتر الشروط الخاصة، كما صرّح به صاحب المشروع؛

وحيث، وبالنظر إلى طبيعة المواد 9 و 10 و 23 موضوع الاستشارة، يتبيّن أنها لوازم تورد وتستعمل للعتاد النسخ المعلوماتي والسمعي البصري، وعليه فإن هذه المواد لا تتعارض وموضوع الصفقة المذكورة أعلاه.

ثالثاً: رأى اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية

بناء على المعطيات والاستنتاجات المبسوطة أعلاه، ترى اللجنة الوطنية للطلبيات العمومية أن الأقراص المدمجة (CD) وأقراص الفيديو الرقمية (DVD) وأقراص مدمجة خاصة بالطابعة (CD d'imprimante) هي لوازم موجهة للاستعمال في العتاد المعلوماتي والسمعي البصري ولا تتعارض وموضوع الصفقة التفاوضية وبالتالي وجّب أداء مستحقات الشركة.